أن النسخ جائز عقلا وواقع سمعا باجماع المسلمين فلذلك ردعا على
من منعه بقوله أول الله من أله منع أي أخق الذل ونفى أنواع
الخزعن الذين ضنوا نسخ شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لشرع
لغيره توسلا لبقول بنفي نبوته صلى الله عليه وسلم ثم شرع في بيان
مفهوم قوله فشرعه لا ينسخ بغيره فقال ولنسخ أي نسخ وقوع
نسخ بعض أحكام شرعه صلى الله عليه وسلم كل البعض أي
باحكام بعض شرعه الاخر أجز أي اعتقد جواز الوقوع وأحكم
به وشمل البعض المنسوخ وجوب معرفته سبحانه وتحريم الكفر كما
هو مذهب أهل الحق ومفهومه عدم وقوع نسخ الجميع وهو
الصحيح اجماعا وان كان كل حكم شرعي قابلا للنسخ كلا أو بعضا
على المختار وشمل البعض القرآن أيضا خلافا لمن منعه كما في
مسلم الاصفهاني وعاني والمعتزلي أي وليس في هذا الحكم العام
وهو تجويز لنسخ بعض أحكام شرعنا محمد صلى الله عليه وسلم
بالبعض ولو قرآنيتين نقص يقتضي امتناعه وشمل البعض في
النظم ناسخا كان أو منسوخا نسخ الكتاب بالكتاب كحكم والذين
يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم بحكم
والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن
أربعة أشهر وعشرا الناسخ هو الاخر ولا وان تقدمت تلاوة ونسخ
السنة بالسنة كحديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
والسنة بالكتاب كحكم استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة
الفعلية باستقبال الكعبة الثابت بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد
الحرام والكتاب بالسنة ولو آحادا على الصحيح خلافا لمن منعه كجواز
الوصية للوالدين والاقربين الدال عليه قوله تعالى كتب عليكم اذا
أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بحديث لا
وصية لوارث والحق انه لم يقع الا بالسنة المتواترة كما شمل ايضا

ما نسخ

ما نسخت تلاوته وحكمه جميعا نحو عشر رضعات محرمات كان
مما يتلى فنسخن بخمس معلومات فالنسخت تلاوته دون حكمه
نحو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله والله
عزيز حكيم كان مما يتلى فرجم النبي صلى الله عليه وسلم المحصنين
وما نسخ حكمه دون تلاوته كآية والذين يتوفون منكم ويذرون
أزواجا وصية لازواجهم بنسخ بأربعة أشهر وعشرا والنسخ
الى بدل كما في آيتي الانفال والى غير بدل كقوله تعالى يا أيها الذين
آمنوا اذا ناجيتم الرسول الآية فان وجوب تقديم الصدقة على
مناجاته صلى الله عليه وسلم نسخ بلا بدل والحق أن هذا القسم
لم يقع وفاقا للشافعي رضي الله تعالى عنه والبدل في هذه
الآية الجواز المطلق الصادق بالاباحة والاستحباب وما أتى
نصف المنظومة وقدم الكلام على وجوب الايمان بمعجزات
الانبياء عليهم الصلاة والسلام نبه هنا على كثرتها لنبينا
محمد صلى الله عليه وسلم دون غيره بقوله أول النصف الثاني
ومعجزاته أي خوارق العادة الظاهرة على يديه صلى الله عليه
وسلم الدالة على صدق نبوته كثيرة كثرة ما وصل اليها معجزات
أحد غيره من الانبياء مع طول مدده وقصر مدته وذلك دال
دليل على مزيد عناية الله به وهو دليل مزيد التشريف كشق
صدره الشريف واخراج العلقة التي هو حظ الشيطان من
قلبه واخباره عن المغيبات كبيت المقدس وما فيه حين
ترتد رهم في معراجه وسؤ الهوله أن يصفه وكانشقاق القمر
وتسليم الحجر والشجر عليه وتكليم الظبية وتسبيح الحصى في
كفه وحنين الجذع الذي بجراج كان يخطب اليه قبل اتخاذ
المنبر وردّ عين قتادة حين سالت على خده فكانت احسن
عينيه وأحدهما نظرا وشهادة الضب بنبوته وغير ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)